رابط المادة على منصة باحث

أحكام الصلاة وأهميتها - نور على الدرب - الشيخ عبد العزيز ابن باز - مشروع كبار العلماء

3087 - حكم من صلى في ثوب نجس ناسياً- نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

اه السؤال الاخير في رسالته اه عن النجاسة اه يقول اذا صلى المسلم بثوب او قميص نجس ناسيا فما حكم صلاته هذه من حيث الاعادة وعدمها اذا صلى المسلم او المسلمة في ثوب فيه نجاسة - 00:00:00

سواء كان الثوب سراويل او قميص او ايجار او كان فليلة او غير ذلك ولم يذكر الا بعد الصلاة فان صلاته صحيحة. هذا الصحيح وهكذا لو صلى في ثوب النجس - 00:00:20

ثم لم يعلم بذلك الا بعد الصلاة فان وزره فان جهله عذر كالنسيان فاذا صلى بثوب نجس او ناسيا او جاهلا حتى فرغ من صلاته فان صلاته صحيحة. لانه صلى الله عليه وسلم صلى - 00:00:36

ذات يوم في نعل فيها قذر فنبهه جبرائيل على ذلك فخلعهما ولم يعيد اول الصلاة بل استمر بصلاته فدل ذلك على ان اولها صحيح فهكذا اذا لم يعلم الا بعد فراغه منها صلاته صحيحة - 00:00:53

لهذا الحديث حديث انه صلى الله عليه وسلم صلى في نعليه وفيهما قدر تنبهوا ما نبهه جبرائيل على ذلك فخلعهما ثم استمر في صلاته فدل ذلك على ان اولها صحيح بسبب الجهل - 00:01:10

هكذا الناس وهكذا من فرغ من فرغ منها وكملها ناسيا او جاهلا بالنجاسة التي بثوبه او في نعله فان صلاته صحيحة لكن لو ذكر في اثناء الصلاة فخلق اجزأته ساهرا كما خلع نبي نعليه واستمر في صلاته - 00:01:25

فلو كان في بشته نجاسة او في غترة النجاسة او في ازاره نجاسة فخلعه وعليه ثوب يستر عورته يستر عورته فخلع التجارة اللي فيه نجاسة او سراويله في الحال قد جاءته صلاته - 00:01:47

نعم. اه لكن اذا كان قد اه او كان عالما بالنجاسة قبل الصلاة. وكان هذا تفريط منه. ثم نسي يعني؟ نعم ولو اذا كان عالما ثم نسي صحت صلاته. نعم - 00:02:03

اما لو تعمد الصلاة بطل الصلاة. هم - 00:02:17